فان مباحثة العقل حاكمة بان الحركة المخصوصة مقتضية
زمانا مطلقا الى قوله باعتبار القوة المحركة والجسم
المتحرك والمسافة المعينة يعني اذا كان لكل واحد
من هذه الامور خصوص وتعين وكان زمان تلك
الحركة المخصوصة الخ وقعت في مسافة معينة باعتبار
هذه الامور يكون ذلك الزمان لا محالة معينا فالفعل
الذي وجد باعتبار المعاوق يكون بازائه قوله
ولم لا يجوز ان يكون بالغا في مراتب الضعف لما حيث
لم يبق له اثر فيه اما اولا فلان المفروض ان الميل القليل
انما هو نصف الميل القوي واما ثانيا فلان المفروض
ايضا انه معاوق واما ثالثا فلان الميل الذي يكون
مخالفا للقوة القسرية في الجهة له اثر لا محالة وان كان
ضعيفا وما ذكره من قوله ولا تأثير لقطرة واحدة لا
يجدي نفعا ههنا قوله لكن فرض الميل على النسبة
المذكورة اي نسبة زمان عديم الميل الى زمان ذي الميل
الاول ممكن وفيه لانا لا نسلم نسبة الميل الثاني الى الميل الاول
فانه انما يتم اذا كان نسبة زمان الى زمان عددية
فهذا ايضا فانه النسبة بين الزمانين مقدارية
على ما برهن عليه اقليدس من انه يجوز ان يكون للمقدار
للمقدار نسبة الى مقدار آخر لا توجد تلك النسبة بين
النسب العددية اشار الى هذا المنع بقوله ويمكن الخ
فتأمل قوله ان الفلك لا يكون في طبعه مبداء ميل
مستقيم والا الخ ان قلت لا حاجة الى اثباته بعد ما
تقرر في الفصل السابق ان الفلك لا يقبل الحركة المستقيمة
اذ هذا يستلزم ذاك قلت ان تقرره هناك
ليس لاجل انه مسئلة الفن بل لاجل ان مسئلة الفن
يتوقف عليه اثباتها والمذكور هناك مسئلة الفن
ومسئلة الفن ينبغي الاهتمام لشأنها وايضا ان هذا
ليس ذاك بل لازمه فحصل ان يستدل باحدهما على الآخر
بطريق الاستثناء وكل ما شأنه كذا لم يكن فيه تكرار لاحتمال
ان يكون الذكر ثانيا لاجل الاستدلال به او عليه على ما شأنه
لا يخفى قوله لاجتماع هذه الكرة المدحرجة هذا لا يصلح
للسندية فان الكرة من المركبات والكلام في البسيط لا
في المركب وهذا غير ما يشير اليه في آخر الفصل من قوله يجوز
ان يقتضي الطبيعية الواحدة اثرين متنافيين باعتبارين
متقابلين قوله الاثرين المتنافيين اي البداء بين او الميلين
او الحركتين قوله وما قيل في اثبات المقدمة الخ هذا صغرى
القياس وكبراه مطوية وهي كل ما شأنه كذا متنافيان ينتج

Copyright © King Saud University